الموجود في ضمنه ومن ذلك الافعال التي يتعلق بها النظم ما تضمنه الدفع الحسي في يستلزم من عدم وجوب
ان يزول فيه **تنبيهان** الاول في تحرير شيخنا ما يتحصل منه انه لا بد في تحرير محل النزاع من
اعوام [illegible] الامر بالعبور التي قامت القرينة على ارادة العبور منه ليكون التلبس بضد معونا للامتثال
واما تغيير الضد المبعوث مع الصلاة [illegible] فانه مأمور به [illegible] الخلاف فيه لهذه المسألة انه
اذا خالف هل يستحق العقاب بترك المأمور به فقط او مع فعل المنهي عنه فقط في النهي او يستحق
العقاب بارتكابه الضد ايضا **قوله** والنهي في ضد المنهي عنه ان كان واحدا كضد الحركة وهو السكون
[illegible] على الخلاف في كون النهي عن ضد امرا به او على الخلاف وان كان ضد المنهي عنه اكثر من واحد
كضد القعود في القيام والنوم والاضطجاع والركوع والسجود والكلام [illegible] بخلاف ما مر ان الامر بالشيء
لم [illegible] نهي عن اضداده الوجودية كلها وعبارة تحرير شيخنا [illegible] مع الاجماع فانه قال اختيار الامام
الغزالي وابن الحاجب ان الامر بالشيء [illegible] ولا يقتضيه عقلا والمنسوب الى القاضي من الشافعية
والمحصول [illegible] انه نهي عنه [illegible] او [illegible] غير معين [illegible] وان النهي امر بالضد المنحصر
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] من الاقوال الثلاثة [illegible] الاكثرون [illegible]
[illegible] **قوله** فان رجح التأكيد [illegible]
من التكرار مثل [illegible] وابن الحاجب
[illegible] وجوب صاحب
الحصول على [illegible] شيخنا في تحريره واما [illegible]
او [illegible] المانع ولا يكون
[illegible] **قوله** لمعارضته للعادي في [illegible] التأكيد [illegible] العطف
[illegible] التأكيد [illegible]
[illegible] في العطف وهو خلاف ما في الكتب المعتبرة كالحكام والمحصول والمختصر وشروحه [illegible]
العطف ان رجح التأكيد [illegible] وقع التعارض [illegible] وعبارة تحرير شيخنا
وفي العطف [illegible] التأكيد [illegible] او التعاد [illegible]
او [illegible] التعادل [illegible] **مباحث** **النهي** **قوله**
[illegible] تنبيه [illegible] الى ان [illegible]
ليس المراد خصوص [illegible] بل كونه من صيغ الامر [illegible] **قوله** وقضيته الدوام [illegible] هو الدوام على
اسلوب [illegible] الماهية [illegible] لطلب [illegible] صيغة افعل [illegible]
الماهية [illegible] الامر [illegible] والنهي التي قضيته الدوام [illegible] النهي [illegible]

6

بمعنى صيغة لا تفعل ووجه كون الدوام مقتضاه هو ان الدوام لازم للامتثال الذي هو مقصود طلب الكف
عن الفعل فانك اذا قلت لا تضرب فمعنى منعت المخاطب من ادخال ماهية الضرب في الوجود ولا يتحقق
امتثال ذلك الا بالامتناع من كل افراد الضرب وهو المراد بالدوام فالدوام لازم للامتثال ينتفي الامتثال
بانتفائه فالامتثال الذي هو مقصود النهي ملزوم له يستدعي وجوده وجوده [illegible] معنى النهي بهذا
الاعتبار [illegible] لا تقتضي **قوله** والتقييد بالمرة يجري فيه قضيته [illegible]
[illegible] في المرة قضيته تنبيه على الجري [illegible] على الثاني ليست من معنى النهي وانما
التقييد بها طارئ [illegible] مقتضاه وهو الدوام وعلى الاول المرة من معنى النهي والتقييد بها [illegible] ذلك
قوله والكراهة [illegible] الخبيث منه تنفقون [illegible] على ان معنى الخشية [illegible] كما
[illegible] قوله تعالى ويحرم عليهم الخبائث [illegible] قوله تعالى [illegible]
والارشاد لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم [illegible]
[illegible] والكراهة
[illegible]
[illegible]
[illegible] **قوله** التعليل [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible] **قوله**
[illegible] فانه مستفاد من اللفظ فقط في صيغة لا تفعل [illegible]
في التحريم كما عليه الجمهور والتنزيه لا يستفاد من اللفظ فقط بل بواسطة القرينة الصارفة له عن الحقيقة
[illegible] النهي [illegible] النهي [illegible] **قوله** للفساد [illegible] المنهي
عنه [illegible] بعدم الاعتداد به اذا وقع [illegible]
[illegible] الوجهين [illegible] الوضع [illegible]
كونه [illegible] ولا يترتب عليه احكامه [illegible]
المقصود [illegible] كونه المقصود من الحكم [illegible]
الوضع [illegible] في العبادات [illegible] ترتب الاحكام في العقود [illegible] المقصود [illegible]
[illegible] ترتب احكامه عليه [illegible]
[illegible] احكامه عليها وعلى ذلك جرى شيخنا في تحريره [illegible] ترتب المقصود من الفعل عليه
[illegible] المقصود [illegible] اعني عدم الاجزاء وعدم ترتب الاحكام [illegible]

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)